



بسم الله الرحمن الرحيم

إقليم كوردستان – العراق
رئاسة الأقليم
الرئيس

قرار المجلس الوطني الكوردستاني رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦

وفقاً للصلاحيات الممنوحة لنا في الفقرة الأولى من المادة العاشرة لقانون رئاسة إقليم كوردستان - العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ و بناءً على ما شرعه المجلس الوطني لكوردستان - العراق في جلسته المرقمة (٢٢) و المنعقدة في ٢٠٠٦/١٢/٢٠ قررنا إصدار:

قرار
رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦

- أولاً:- إيقاف العمل بقرار مجلس قيادة الثورة العراقي المنحل المرقم (٣٦٨) بتاريخ ١٩٩٠/٩/٩.
ثانياً:- لايعمل بأي نص يتعارض وأحكام هذا القرار.
ثالثاً:- على مجلس الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذ هذا القرار.
رابعاً:- ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان).

مسعود بارزاني
رئيس إقليم كوردستان - العراق

مهولير

٠٤ / بهفرانبار / ٢٧٠٦ كوردية.

٢٠٠٦/١٢/٢٥ ميلادية.

٠٥ / ذي الحجة / ١٤٢٧ هجرية.

نهرشيفى رۆژنامهى وهقايعى كوردستان

www.mojkurdistan.com